

# تحرك عاجل

## تأييد الحكم على رائف بدوي وسيواجه عقوبة الجلد

أيدت المحكمة العليا السعودية الحكم بالسجن عشر سنوات كاملة و1000 جلدة على رائف بدوي. وهو يعتبر سجين رأي عرضة لخطر الجلد على الملا.

في 6 يونيو/حزيران، ذكرت وسائل الإعلام السعودية أن المحكمة العليا قد أيد حكم السجن على رائف بدوي عشر سنوات كاملة و1000 جلدة، يتبعه حظر 10 سنوات على السفر، وحظر استخدام وسائل الإعلام، وغرامة قدرها مليون ريال سعودي ( حوالي 266,600 دولار أمريكي). وقد استطاعت منظمة العفو الدولية التأكيد، من قبل مصدر منفصل، من أن هذا الخبر صحيح.

في 7 مايو/أيار 2014، حكمت المحكمة الجزائية بجدة على رائف بدوي، وفي 1 سبتمبر/أيلول أيد الحكم من قبل محكمة الاستئناف. وعلى الرغم من إحالة قضيته إلى المحكمة العليا، في ديسمبر/كانون الأول، إلا أنه بدأ تنفيذ حكم الجلد على الملا أمام مسجد الجفالى بجدة في 9 يناير/كانون الثاني 2015؛ لكنه توقف بعد ذلك، بداية لأسباب طبية، ولم يستأنف منذئذ. غير أن القرار الأخير للمحكمة العليا لا رجع فيه، مما يعني أن عقوبة الجلد على الملا قد تبدأ مرة أخرى.

وقام النشطاء بتنظيم مظاهرات احتجاج جماعية أمام السفارات السعودية في شتى أنحاء العالم تنديداً بجلد رائف بدوي، ونادوا بالإفراج عنه. كما كانت هناك أيضاً مناشدات رسمية من قبل البرلمان الأوروبي، وعدد من دول الاتحاد الأوروبي، إلى جانب حكومتي الولايات المتحدة وكندا. ووصف المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة عقوبة الجلد "بأنها، على أقل تقدير، شكل من أشكال العقوبة القاسية واللاإنسانية ... ومحظورة بمقتضى القانون الدولي، وعلى وجه الخصوص، اتفاقية مناهضة التعذيب، التي صادقت عليها السعودية".

أدين رائف بدوي بانتهاك نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، بإنشائه موقع "الليبراليين السعوديين" الإلكتروني (الذي أمرت المحكمة بإغلاقه)، واتهامه "بالإساءة إلى الإسلام" بكتابته على صفحته بالفيسبوك على الإنترنت.

**يرجى الكتابة فوراً بالعربية أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية:**

- لدعوة السلطات إلى وقف أي عملية جلد جديدة لرائف بدوي؛
- لدعوتها إلى الإفراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط، لأنه سجين رأي يقع وراء القضبان لسبب وحيد هو ممارسته حقه في حرية التعبير؛
- لدعوتها إلى ضمان إلغاء الإدانة والحكم الصادرين بحقه.

**يرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 20 يوليو/تموز 2015 إلى:**

**الملك ورئيس الوزراء**

الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

خادم الحرمين الشريفين

مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي، الرياض

المملكة العربية السعودية

فاكس: (من خلال وزارة الداخلية) 3125 1 403 1 966 + (يرجى موافقة المحاولة)

**طريقة المخاطبة: صاحب الجلالة**

**وزير الداخلية**

صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود

وزارة الداخلية

ص. ب. 2933 طريق المطار،

الرياض 11134

المملكة العربية السعودية

فاكس: 3125 11 403 1 966 + (يرجى موافقة المحاولة)

**طريقة المخاطبة: صاحب السمو**

**وابعثوا بنسخ إلى:**

**وزير العدل**

معالى الدكتور وليد بن محمد بن عبد الكريم العيسى

وزارة العدل

شارع الجامعة، الرياض 11137

المملكة العربية السعودية

فاكس: +966 11 401 1741 +966 11 402 031

**وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إدراج العناوين**

**الدبلوماسية المدرجة أدناه:**

الاسم، عنوان أول، عنوان 2، عنوان 3، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة،

طريقة المخاطبة

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزون برسال المناشدات بعد التاريخ المذكور

أعلاه. وهذا هو التحديث الثالث عشر للتحرك العاجل 3/13 UA. ولمزيد من المعلومات:

<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/013/2015/en>

# تحرك عاجل

## تأييد الحكم على رائف بدوي وسيواجه الجلد

### معلومات إضافية

بدأت محاكمة رائف بدوي في يوليو/تموز 2012 أمام المحكمة العامة في جدة. وأحالت المحكمة العامة قضيته إلى المحكمة الجزائية في جدة، في 21 يناير/كانون الثاني 2013، قائلة إنها لا تملك الولاية القضائية لنظر قضيته لأنها لم تجد أن رائف بدوي قد أساء إلى الإسلام، ولذا فإن تهمة "الردة" لا تنطبق عليه. بيد أن النائب العام أصر على محاكمة رائف بدوي بتهمة "الردة". وأرسلت القضية إلى إحدى محاكم الاستئناف لتقرير ما إذا كان ينبغي أن تنظر من قبل المحكمة الجزائية في جدة أم محكمة أخرى، ولا سيما المحكمة العامة في جدة، التي تملك الولاية القضائية لنظر قضايا "الردة". وأحالت محكمة الاستئناف في جدة القضية إلى المحكمة الجزائية، وفي 29 يوليو/تموز 2013، حكم على رائف بدوي بالسجن سبع سنوات وبالجلد 600 جلد. وطعن محاميه في القرار، وحاجج بأنه قد تم نظر القضية من قبل قاض مؤقت لم يتمتع بالحيدة. وقضت محكمة الاستئناف في 11 ديسمبر/كانون الأول 2013 بأنه ينبغي مراجعة قضيته وأعادتها إلى المحكمة الجزائية في جدة. وعقب أسبوعين، أصدر قاضي المحكمة الجزائية قراراً بأن محكمته لا تملك صلاحية مراجعة قضيته، محاججاً بأن التهم تتعلق "بالردة". وأعيدت القضية إلى محكمة الاستئناف في جدة لتقرير ما إذا كان ينبغي إعادة القضية إلى المحكمة الجزائية في جدة، التي حكمت على رائف بدوي، في 7 مايو/أيار 2014، بالسجن 10 سنوات وبجلده 1,000 جلد، ويدفع غرامة بقيمة مليون ريال سعودي (266,600 دولار أمريكي). واستأنف رائف بدوي الحكم، ولكن "محكمة الاستئناف" أيدت الحكم في 1 سبتمبر/أيلول. وفي ديسمبر/كانون الأول، أحيلت قضيته، حسبما ذكر، إلى "المحكمة العليا"، وهي الآن بين يدي المحكمة الجزائية.

وأخضع رائف بدوي لأول 50 جلد في ساحة عامة، في 9 يناير/كانون الثاني، أمام مسجد الجفالي في جدة. وكان من المتوقع أن يتم تنفيذ الدفعة التالية، وعدها 50 جلد، يوم الجمعة التالي، 16 يناير/كانون الثاني، غير أن طيبياً فحصه وخلص إلى أن جراحه لم تشف بالقدر الكافي، وأنه لن يتحمل دفعة أخرى من الجلد. ونقل رائف بدوي إلى مستشفى الملك فهد في جدة، في 21 يناير/كانون الثاني، وأخضع لفحص شامل من قبل لجنة طبية من ثمانية أطباء. وعقب ساعات من الفحوصات، خلصت اللجنة إلى أنه يعاني من ارتفاع في ضغط الدم

وأوصت السلطات بعدم جلده. بيد أنه اقتيد من زنزانته، يوم الجمعة، 23 فبراير/شباط، ليفحصه طبيب في السجن لم يره من قبل. وقرر هذا الطبيب أنه قادر على تحمل الجلد. وجرى تنبية الطبيب بأن لجنة طبية قد أوصت، قبل ذلك بيومين، بعدم جلد رائف بدوي. وحينذاك فقط، أوصى الطبيب بأن يعاد رائف بدوي إلى اللجنة الطبية لإجراء مزيد من الفحوصات، بدلاً من أن يوقع الأوراق التي توصي بجلده.

لقد واصلت السلطات السعودية حملتها الواسعة النطاق لاضطهاد ناشطي المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان تحت مظلة من الإفلات التام من العقاب، مستخدمة في ذلك المحاكم ووسائل خارج نطاق القضاء، على السواء، من قبيل فرض قرارات المنع من السفر. فأصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة على محامي رائف بدوي، وهو المدافع البارز عن حقوق الإنسان وليد أبو الخير، في 6 يوليو/تموز 2014، حكماً بالسجن 15 سنة، سيقضي 10 سنوات منها فقط، يليها منع من السفر لمدة 15 سنة. إذ وجدته المحكمة مذنباً "السعى لزع الولاية الشرعية والخروج علىولي الأمر" و"انتهاك وإهانة السلطة القضائية" و"استدعاء المنظمات الدولية ضد المملكة والإدلاء ببيانات كاذبة غير موثوقة بقصد الإساءة لسمعة المملكة والتحريض عليها" و"إنشاء جمعية غير مرخصة". وفي 12 يناير/كانون الثاني 2015، أكدت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض الحكم الصادر بحقه. وأمر القاضي أيضاً بأن يقضي كامل مدة الحكم بالسجن، البالغة 15 سنة، لرفضه الاعتذار عن "جرائمها" (انظر التحرك العاجل 98/14 UA، <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/003/2015/en>)

الاسم: رائف بدوي  
الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: MDE 23/1828 رقم الوثيقة: 2015/3/13 UA تاريخ الإصدار: 8 يونيو/حزيران 2015